

صورٌ هنَّ الْأَخْذُ هنَّ مالٌ الْغَنِيمَةٌ وَلَا يُعْتَبِرُ غَلُولًا | الشيخ

عبدالقادر شيبة الحمد رحمه الله 153

عبدالقادر شيبة الحمد

---

وبيّنت ان الغلول هو اخذ شيء من الغنيمة قبل قسمته لكن هناك اشياء لا غنى للمحارب عنها من الغنيمة قبل خصمها فاذا كان جائعاً  
ووُجِدَ في الغنيمة عسلاً أو طعاماً أكله ولا يُعتبر من الغلو - [00:00:00](#)

واذا وجد من الغنيمة لبناً أو غير ذلك من الطعام وهو يحتاج اليه اخذه يعني ما يأخذه ليحمله لنفسه. انما يأكل وهو شبيه بما اذن فيه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم انك اذا - [00:00:27](#)

مررت بستان لقوم او دخلت بستاننا لقوم فاخذت من تمره اكلت من تمره او من عنبه او من ثمره شيئاً فانه لا حرج عليك ما دام بس  
لمجرد الاكل لا لتحمله معك لاهلك ولا لآولادك ولا لغيرهم. انما لمجرد الاكل - [00:00:48](#)

يقول النبي صلى الله عليه وسلم غير متخذ خبلة. يعني لا يأخذ شيئاً لخارج من البستان. انما محتاج الاكل يأكل. والله يبارك لراعي  
البستان ويبارك له ايضاً في هذا الطعام. فكذلك اذا اخذ من الغنيمة عسلاً أو طعاماً نأكله وهو في نفس الداء فلا بأس عليه ولا حرج.  
ولا يعتبر ذلك من الغلو - [00:01:12](#) - [00:01:32](#)